

مكتبات المطالعة العمومية الجزائرية: بين التشريع و الواقع

مالكي زوهير
جامعة وهران

مقدمة

المكتبة العامة مؤسسة ثقافية لها رسالة سامية في حياة الشعوب والأمم وتقدمها وهي مركز علمي تربوي وثقافي للمجتمع يوفر مختلف الموارد البشرية المادية والمالية من اجل تقديم أحسن الخدمات العلمية والأنشطة التربوية والثقافية لكل أفراد المجتمع بدون تميز. هناك من عرف المكتبة العامة على أنها مدرسة الشعب، وهي مؤسسة ثقافية تثقيفية تحفظ الموروث الثقافي و الإرث الاجتماعي للذاكرة الجماعية، فتكون هوية المجتمع.

الجزائر عرفت عدة أنواع من المكتبات منذ الحقب القديمة، فأغلب الحظائر الرومانية كانت تحوي مكتبات إما عامة أو خاصة، كما أن الفترة التي أعقبت الفتوحات الإسلامية عرفت إنشاء العديد من الخزائن و انتعاش حرفة النسخين، أغلب المخطوطات العربية والمطبعة تم جمعها من طرف محافظ المكتبة الوطنية (أندري باربريجر) التي أنشأتها وزارة الحرية الفرنسية مباشرة بعد الاستعمار سنة 1835م¹، فكانت أول مؤسسة ثقافية بالجزائر.

كما وجدت مجموعة من المكتبات الخاصة بالمدارس العربية و المختلطة بالمدن الكبرى وكذلك مكتبات إسلامية أو ما عرف بمكتبات الأهالي بكل من تلمسان، عنابة، بجاية وقسنطينة.

¹LEBEL, Germaine. La nouvelle bibliothèque nationale d'Alger. In Bulletin des Bibliothèques de France, 1958, Tome III, N° 10, p.p. 691-706

بعد الاستقلال يمكن حصر أنواع المكتبات العمومية في المكتبة الوطنية، مكتبات البلديات للمدن الكبرى و التي ورثت عن الفترة الاستعمارية، في السبعينات تم إنشاء بعض المكتبات أو فضاءات المطالعة فنجد نسبة كبيرة منها تم إيوائها في كنائس قديمة لا تتوفر على شروط حفظ الأرصدة و لا مساحات مناسبة للقراءة. يبقى أهم مشروع مسجل بعد الاستقلال هو بناء مقر المكتبة الوطنية الجديد بالحامة سنة 1986م؛ 1994م كان الافتتاح الرسمي.

خلال سنوات التسعينات عرفت الجزائر ركودا في الإنجازات الثقافية، و كان ذلك نتيجة العشرية السوداء، و الظروف الاقتصادية المتردية حيث سجل شح في الإنفاق على المؤسسات الخدمائية و خاصة الثقافية حيث لم تتعدى ميزانية التجهيز لقطاع الثقافة 1% من ميزانية الدولة (1990-1995).

ابتداء من سنة 1996، بدأ التفكير في إنجاز ملحقات للمكتبة الوطنية، إلا أن البحبوحة المالية التي عرفتها البلاد و تعهد رئيس الجمهورية بوضع سياسة تشجع الكتاب و المطالعة أوجبت إيجاد برنامج يشمل كل ولايات الوطن و خاصة المناطق النائية منه، متم اعتماد برنامج إنجاز 500 مكتبة في إطار البرنامج الخماسي. منذ إطلاق هذا البرنامج تم إنجاز 23 مكتبة مطالعة عمومية رئيسية بمقر الولاية، و أكثر من 229 مكتبة (ملحقة مكتبة مطالعة عمومية؛ مكتبة بلدية ؛ فضاء مطالعة) ،على أن يتم إنجاز 48 مكتبة مطالعة عمومية رئيسية و 400 مكتبة ملحقة و فضاء مطالعة¹.

كما تم وضع الإطار القانوني المؤسس و المهيكل و المسير لمكتبات المطالعة العمومية الرئيسية و ملحقاتها، الخاضعة لوصاية وزارة الثقافة، و هو الأمر الذي سنحاول شرحه

¹ <http://www.m-culture.gov.dz> (ministère de la culture – Algérie)

بالتفصيل في هذه الورقة، أما المكتبات التابعة للبلديات فما زالت محل نزاع في صلاحيات الإنشاء، التسيير، التجهيز و تقاسم الأعباء بين وزارة الثقافة و الجماعات المحلية ووزارة الشبيبة و الرياضة خاصة في الولايات التي لم تستلم بعد مكتبات المطالعة العمومية الرئيسة كولاية وهران مثلاً.

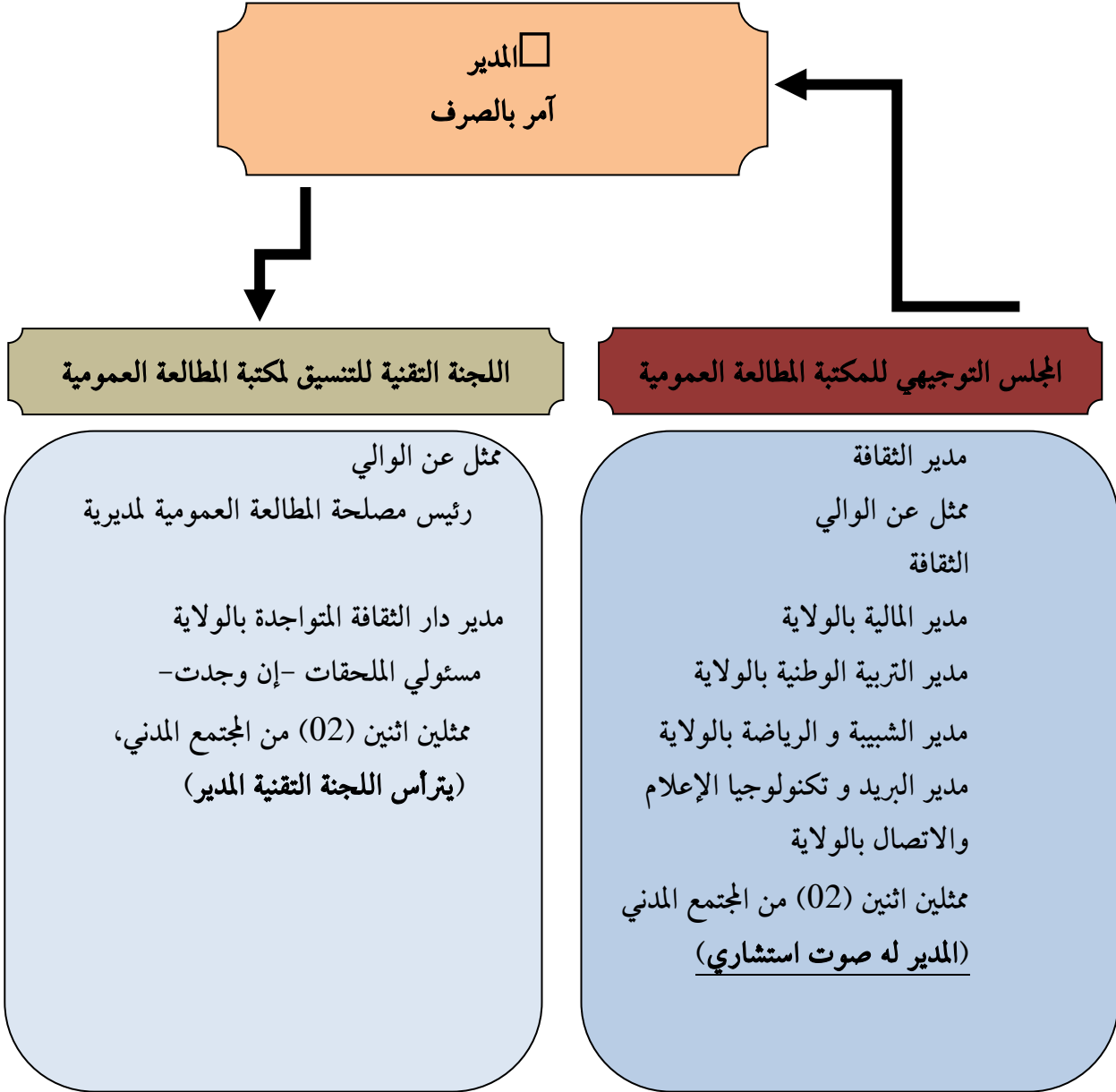
الإطار القانوني لمكتبة المطالعة العمومية

صدر القانون الأساسي للمكتبات العمومية سنة 2007م، المرسوم التنفيذي رقم 07-275 المؤرخ في 18 سبتمبر 2007م¹، الذي عرفها على أنها مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، يمكنها فتح ملحقات بدوائر و بلديات الولاية، و تونط لها مهام توفير الكتاب بمختلف دعائمه و حوامله بقصد ترقية المطالعة العمومية و تشجيعها.

تنظيم و سير مكتبة المطالعة العمومية:

نصت المادة السادسة من نفس المرسوم المذكور سابقا، و على غرار كل المؤسسات الواقعة تحت وصاية وزارة الثقافة، بأنها يسيرها مدير (أمر بالصرف) و يديرها مجلس توجيهي و تعين لجنة تقنية للتنسيق □.

¹ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. مرسوم تنفيذي رقم 07-275، 19 سبتمبر 2007، العدد 58، المواد: 1-5، ص.ص. 37-38
2 نفس المرجع السابق، ص. 38.



الشكل رقم - 01 - "الهيكل التنظيمي المسير لمكتبة المطالعة العمومية"

المجلس التوجيهي

كما هو موضح في الشكل رقم (1) يتكون المجلس التوجيهي من 09 أعضاء على الأقل، و هو يحدد السياسة العامة للمؤسسة، حيث يتداول على:

- التنظيم الداخلي و النظام الداخلي للمؤسسة
- مخططات توظيف المستخدمين و تكوينهم
- برامج الأنشطة السنوية و الممتدة لعدة سنوات و حصيلة الأنشطة المحققة خلال السنة المنصرمة
- الاتفاقيات ؛ العقود و الصفقات
- قبول الهبات و الوصايا
- الكشف التقديرية للإيرادات و النفقات
- الحسابات السنوية
- مشروع الميزانية
- اقتناء الكتب و الوثائق

يعين أعضاء المجلس التوجيهي لمدة ثلاثة سنوات، تكون قابلة للتجديد و يعوض كل عضو تتوقف عهده لسبب أو آخر بعضو من نفس الهيئة التابع لها بنفس الأشكال. المجلس يجتمع في دورتين عاديتين خلال السنة و يمكن استدعائه لدورة غير عادية بطلب من السلطة الوصية أو من طرف ثلثي (2/3) أعضائه، يتطلب مداولات المجلس حضور ثلثي أعضائه و في حالات التعذر يعقد بعد ثمانية (8) أيام و تصح المداولات مهما كانت نسبة الأعضاء الحاضرين. تتخذ القرارات بالتصويت العلني و في حالة التساوي يكون صوت الرئيس مرجحا.

*بعد اعتماد أعضاء المجلس التوجيهي يصدر قرار ينشر بالجريدة الرسمية، وفي حالة استخلاف عضو من الأعضاء ينشر قرار ثاني / مثال: القرار الصادر في 15 / 01 / 2011

و المنشور في ج ر ج ج العدد 28 المؤرخ في 18 مايو 2011 يحدد لقائمة الاسمية لأعضاء المجلس التوجيهي لمكتبة المطالعة العمومية لولاية معسكر.

اللجنة التقنية:

تزود كل مكتبات المطالعة العمومية بلجنة تقنية للتنسيق، يرأسها مدير المكتبة و تتكون من الأعضاء المذكورين في الشكل رقم 01، و هي مخولة لإبداء الرأي، إي أن قراراتها استشارية و غير إلزامية، وهي تناقش :
تنظيم و سير المكتبة و الملحقات التابعة لها في الولاية،
اقتراح برامج أنشطة دائمة أو زمنية،
التخصيصات من أرصدة واثائقية حيث تعد القوائم و ترسلها بعد الموافقة الاولى من الإدارة المركزية بالوزارة الوصية.

المدير:

يعين المدير بقرار من الوزارة الوصية و في أغلب الأحيان باقتراح من مدير الثقافة للولاية، و هو مكلف بتسيير المكتبة في إطار احترام التشريع و التنظيم المعمول به،
➤ فهو يضمن السلطة السلمية على كل الموضوعين،
➤ يتصرف باسم مكتبة المطالعة العمومية و يمثلها أمام العدالة و في جميع مظاهر الحياة المدنية
➤ يوظف المستخدمون
➤ يسهر على إعداد الكشوف التقديرية للإيرادات و النفقات
➤ يفوض الإعتمادات إلى مدير الملحق الذي يتصرف فيها بصفة آمر بالصرف ثانوي.

التمويل؛ الميزانية

و هي مقسمة لباين رئيسين:

أ. باب الإيرادات:

- إعانات الدولة و الجماعات المحلية و الهيئات العمومية
- الهبات و الوصايا
- الإيرادات الخاصة المرتبطة بنشاطها

II. باب النفقات : وهي قسمين

- نفقات التسيير (رواتب، منح.....)
- نفقات التجهيز (الافتناءات و الادوات...)
- جميع النفقات الأخرى المرتبطة بالنشاط و الذكورة في بنود ميزانية التجهيز.

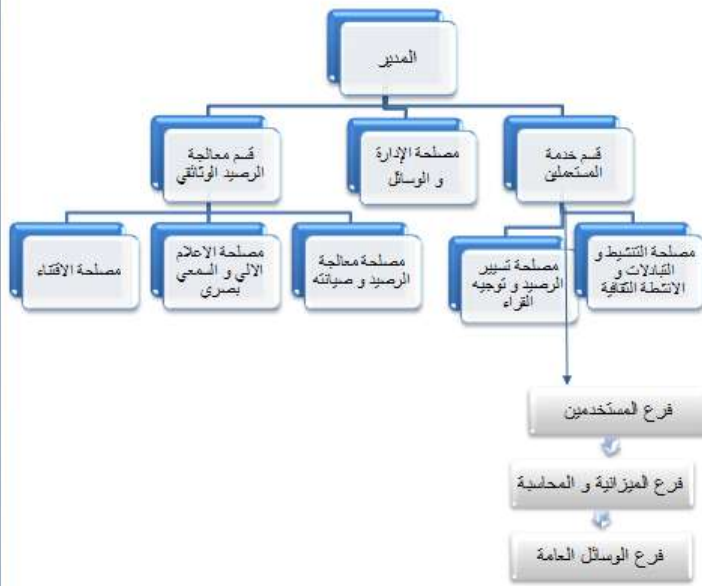
التنظيم الداخلي لمكتبة المطالعة العمومية :

يوضح القرار الوزاري المشترك الصادر في 26 فبراير 2009م¹، التنظيم الداخلي لمكتبات المطالعة العمومية و ملحقاتها، و هي تضم قسمين اثنين (02) و خمسة مصالح في التخصص، بالإضافة إلى مصلحة الإدارة و الوسائل.

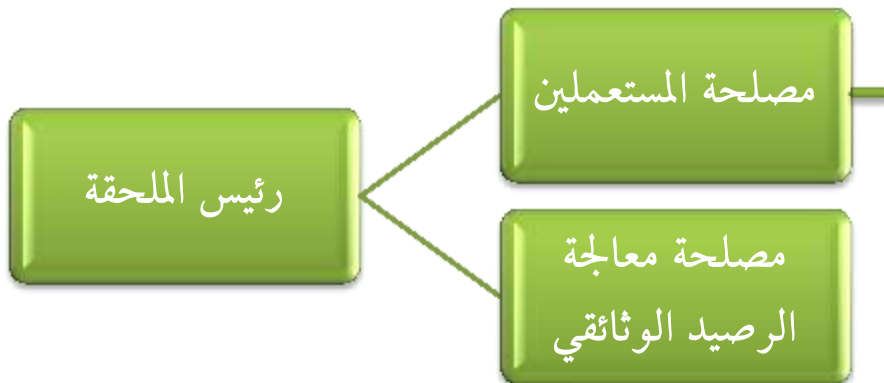
أما الملحقة فيترأسها رئيس الملحقة و تتوفر على مصلحتين اثنين تتبع القسمين بالمكتبة الرئيسية

و التمثيل البياني الآتي يبين الهيكل التنظيمي:

¹ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. القرار الوزاري المشترك المحدد للتنظيم الداخلي لمكتبات المطالعة العمومية، العدد 36، المواد 2-6، ص.ص.



الشكل رقم 2 - التنظيم الداخلي النموذجي لمكتبة المطالعة العمومية

الشكل رقم 3 - التنظيم الداخلي النموذجي لمكتبة المطالعة العمومية¹

¹ الجريدة الرسمية للجمهوري الجزائرية. القرار الوزاري المشترك المحدد للتنظيم الداخلي لمكتبات المطالعة العمومية، العدد 36، المواد 2-4، ص.ص.

قسم معالجة الرصيد الوثائقي و تجميعه:

هذا القسم يضمن الخدمات الفنية المتعلقة بالرصيد، وفي هذا الإطار يكلف بالاتي:

- ضمان مسار الوثيقة من استلامها إلى غاية وضعها تحت تصرف القارئ
- معالجة الرصيد الوثائقي
- المحافظة على الرصيد؛ الحفظ و الصيانة و الترميم و التجليد
- تسيير عمليات اقتناء الوثائق
- دراسة الحاجيات بالتنسيق مع قسم خدمة المستعملين
- معالجة الوثائق: الجرد، الفهرسة و الأدلة
- تجميع المجموعات
- وضع شبكة الإعلام الآلي و ضمان سيرها و صيانتها
- تسيير الميدياتيك
- يضم القسم ثلاثة مصالح:
- أ. مصلحة الاقتناء

ب. مصلحة معالجة الرصيد و صيانتها

ت. مصلحة السمعي بصري و الإعلام الآلي

قسم خدمة المستعملين:

- هذا القسم وجد لتقديم خدمات موجهة لرواد المكتبة و المحيط الجوّاري للمؤسسة و في هذا الإطار كلف بالاتي:

• إعداد الإحصائيات لتقييم أداء المكتبة ونسب المطالعة و القراءة و تحديد ميول الرواد

• ضمان الاتصال

• تنظيم الأنشطة الثقافية و العلمية المرتبطة بالكتاب

• القيام بتبادل الوثائق و المعلومات العلمية و التقنية مع المؤسسات العلمية الوطنية والأجنبية

• تنظيم أنشطة المكتبات المتنقلة / ...

هذا القسم يضم مصلحتين:

أ. مصلحة تسيير الرصيد و توجيه القراء

ب. مصلحة التنشيط و التبادلات و الأنشطة الثقافية

يمكن القول أن مكتبة المطالعة العمومية قد جهزت بقانون أساسي و تنظيم داخلي يسمح لها بأداء خدماتها في أحسن الظروف الممكنة مقارنة بالمكتبات العامة السابقة التي كانت تفتقد لمقومات المكتبة لا من ناحية التسيير المالي و لا التجهيز و لا الموارد البشرية المتخصصة، كما أن التصنيف الخاص بالأسلاك الخاصة لوزارة الثقافة الذي يدخل ضمنه المكتبيين أمناء المحفوظات أوجد إمكانيات في الترقية جعلت أغلبية المتخرجين من الجامعات يحاولون الالتحاق بهذا القطاع مما يضمن موارد بشرية كفئة و متجددة، إلا أن الرهان الحقيقي يبقى في مدى تمكن هذه المكتبات في جلب القارئ إلى المكتبة وهذا لا يتحقق إلا بتقديم خدمات ذات نوعية و تفعيل التواصل مع المجتمع المدني بالأنشطة الثقافية و توظيف التكنولوجيات الحديثة في الترويج و الإعلام الجوّاري.

قائمة المراجع و المصادر

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. القرار المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس التوجيهي لمكتبة المطالعة العمومية لولاية معسكر، 18 مايو 2011، العدد 28
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. القرار الوزاري المشترك المتضمن إنشاء ملحقة لمكتبة المطالعة العمومية بولاية تيسمسيلت، 18 مايو 2011، العدد 28
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. القرار الوزاري المشترك المتضمن على الموافقة على الجرد الكمي و الكيفي و التقديري للممتلكات و الحقوق و الواجبات و الوسائل التي تحوزها ملحقات المكتبة الوطنية الجزائرية و الحولة إلى مكتبات مطالعة عمومية، 24 نوفمبر 2010، العدد 71

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. القرار الوزاري المشترك المحدد لتصنيف مكتبات المطالعة العمومية و شروط الالتحاق بالمناصب العليا بها، 01 ديسمبر 2010، العدد 73
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. القرار الوزاري المشترك المحدد للتنظيم الداخلي لمكتبات المطالعة العمومية، 21 يوليو 2009، العدد 36
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. مرسوم تنفيذي رقم 07-275، المحدد للقانون الأساسي لمكتبات المطالعة العمومية، 19 سبتمبر 2007، العدد 58
- موقع وزارة الثقافة الجزائرية؛ الصفحة الخاصة بمكتبات المطالعة العمومية <http://www.m-culture.gov.dz/mc2/fr/BLP.php>؛ أطلع عليه يوم 2012/11/08
- LEBEL, Germaine. La nouvelle bibliothèque nationale d'Alger. In Bulletin des Bibliothèques de France, 1958, Tome III, N° 10